«الميثاق» تنفرد بنشر الرؤية الحكومية لتأهيل العمالة اليمنية لاستيعابها في دول الخليج

■ «الميثاق» - خاص

● اطلع مجلس الوزراء على الدراسة المقدمة من نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية وزير التخطيط والتعاون الدولي برقم (م و ت ت / ٣/١) وتاريخ ٢٠٠٩/٥/٣٠م بشأن رؤية لاستيعاب العمالة اليمنية في أسواق العمل بدول مجلس التعاون الخليجي، وأقر الآتي:

١- على نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية وزير التخطيط والتعاون الدولي ووزيري الخارجية والشؤون الاجتماعية والعمل بالتنسيق مع الوزراء المعنيين إعداد رؤية للتفاوض مع دول مجلس التعاون الخليجي حسب القضايا التالية:

أ- إنشاء إطار مؤسسي مشترك لمتابعة الترجمة العملية لتوجهات دول الخليج العربية بإعطاء العمالة اليمنية الأولوية في الاختيار والتوظيف من بين العمالة الوافدة.

ب- تسهيل منح تأشيرات الدخول لليمنيين الى دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية لإتاحة الفرص أمامهم للبحث عن فرص عمل.

ج- استثناء العمالة اليمنية من نظام الكفيل.

د- الإعفاء من الرسوم المفروضة على تأشيرات استقدام العمالة اليمنية ورسوم انتقالها بين الأعمال والمهن.

هـ- إتاحة الفرصة للعمالة اليمنية للعمل في المهن المحظورة على العمالة الوافدة.

و- تأسيس آلية مستمرة لتدفق المعلومات بين الجهات ذات العلاقة في اليمن ودول المجلس حول التخصصات والمهن والمهارات المطلوبة في سوق العمل.

ز- تشجيع القطاع الخاص الخليجي على الاستثمار في بناء مراكز معاهد متخصصة تستجيب بصورة دينامية لتطورات أسواق العمل في اليمن والخليج.

ح- زيادة الدعم المقدم من دول الخليج في مجال التأهيل والتدريب للعمالة اليمنية.

٢- على نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية وزير التخطيط والتعاون الدولي ووزراء: الاعلام، الخدمة المدنية والتأمينات، التربية والتعليم، الصحة العامة والسكان، والتعليم العالي والبحث العلمي، الشؤون الاجتماعية والعمل، السياحة، الأوقاف والارشاد، المالية، التعليم الفني والمهني، اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ التالي:

الرؤية تتضمن:

■ تسهيل منح تأشيرات الدخول لليمنيون استثناء عمالتنا من نظام الكفيل

■ زيادة وتشجيع الاستثمارات المشتركة في مجال التأهيل والتدريب

■ إنشاء جامعة متخصصة في مجال تقنية تكنولوجيا المعلومات (IT)

■ تعميم الحاسوب على جميع مراحل التعليم

■ إدخال اللغة الانجليزية من المراحل الأولى للتعليم الأساسي

أ- بناء مراكز متخصصة لتأهيل وتدريب المدربين وبما يغطي احتياجات مؤسسات التأهيل والتدريب بالكفاءات المطلوبة من المدربين في مختلف التخصصات والمهن.

ب- الاسترشاد بالتخصصات والمهن والمهارات المطلوبة في أسواق العمل بدول المجلس لتوجيه المؤسسات التعليمية في اليمن لبناء قدرات قوة العمل بما يواكب احتياجات سوق العمل الخليجي.

ج- إنشاء جامعة متخصصة في مجال تقنية تكنولوجيا المعلومات (IT).

د- تطوير مهارات مخرجات التعليم وبالذات اللغة الانجليزية واستخدام الكمبيوتر من خلال:

- إدخال اللغة الانجليزية من المراحل الاولى في سلم التعليم الأساسي.
- تدريس المواد الأساسية ضمن مناهج التعليم الفني والمهني والجامعي باللغة الانجليزية وفتح أقسام باللغة الانجليزية في تخصصات مختارة.
- ضمان حصول الطالب على مهارات استخدام الحاسوب قبل تخرجه من التعليم الفني والمهني والثانوي والجامعي.

هـ- تطبيق نظام الاعتماد التعليمي وضبط الجودة في كافة مستويات التعليم بمايسمح لها بالمنافسة في أسواق العمل الخارجية.

و- دعم وتطوير آليات عمل مكاتب التشغيل الخاصة وربطها بمكاتب التشغيل بدول المجلس.

ز- نقل إدارة وتشغيل بعض المعاهد الفنية والمهنية للقطاع الخاص لضمان تكيفها السريع مع احتياجاته.

ح- تنفيذ برامج تدريبية قصيرة ومتنوعة لإعادة تأهيل العمالة محدودة المهارة وكذلك خريجي بعض الكليات النظرية بما يتناسب مع المهن والاعمال المطلوبة.

٣- على نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية وزير التخطيط والتعاون الدولي:

أ- تحديث الدراسة الخاصة بتشغيل واستيعاب العمالة اليمنية في أسواق العمل بدول مجلس التعاون الخليجي بصورة مستمرة، وإطلاع مجلس الوزراء بتقارير دورية عن التغيرات التي تطرأ في مختلف المجالات.

ب- متابعة التنفيذ لما ورد في البند (أ،ب) أعلاه ومواقاة رئيس الوزراء ومجلس الوزراء بتقارير دورية عن مستوى التنفيذ والصعوبات والمعوقات التي قد تنشأ أثناء عملية التنفيذ والمعالجات اللازمة لذلك أولاً بأول.

٤- يُعمل بهذا القرار من تاريخ ٢٠٠٩/٥/٣٠م وينتهي بتنفيذ الاحكام الواردة بالقرار.

٥- يُنفذ القرار بالوسائل الإدارية المناسبة.

المطلوب إصلاح عتبة الدار..

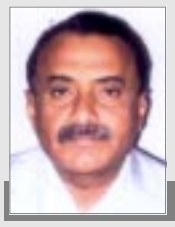

محمد الحاج سالم

■ لاشك أن القيادة السياسية بزعامة فخامة الاخ علي عبدالله صالح رئيس الجمهورية قد أثبتت حكمة ومقدرة كبيرتين في تعاطيها مع كافة التحديات والمراهنات والضغوطات والمؤامرات والمخططات المشبوهة، وكعادتها منذ إعلان الانتصار في معركة الوحدة السباقة للمبادرة في كافة القضايا الوطنية التي تقع من اختصاص هيئات ومؤسسات سياسية وتنفيذية وغيرها، وتلك الهيئات والمؤسسات أصبحت عاجزة وفاشلة في أن تقوم بما عليها من واجبات، وظلّ هذا الوضع يتراكم مشكلاً هماً جديداً وضاغطاً على القيادة السياسية، في الابتزاز وغيره.

وأنا على يقين أنه وعقب التداعيات الاخيرة لمسمى الحراك والاختلالات الامنية والسياسية يتبيّن لي بالعين المجردة أن هناك منْ يضغط على القيادة السياسية ويوجّه إليها رسائل من خلال زرع بؤر جديدة في ملاعب الإفلاس والفتن في إطار سياسة خلط الأوراق..

وهم يدركون أن هذه البؤر خطرة فيما لو تمادت وتمردت عما هو مرسوم لها في الملعب.. وللأسف الشديد حصل ما كنا نخشاه من خلط للأوراق حتى الآن.

إذاً فعلى القيادة السياسية أن تواصل مشوار الحكمة والمقدرة، مع الحسم، تجاه الظواهر السياسية المقيتة التي تنخر جسم الحاكم من الداخل والتي أصبحت مادة يومية لمشروع الانفصال وتقسيم الوطن ومشاريع الضغوطات الداخلية.. وقد صدق المثل العربي القائل: «يارب احمني من أصدقائي، وأما أعدائي فأنا كفيل بهم..» إذاً فإن معالجة الشأن الداخلي السياسي أولاً، في غاية الاهمية من أجل تحصين وتعزيز قوة الإرادة للأداة السياسية في مواقع بؤر التآمر والفتن، وذلك منعاً لتنمية ظواهر الازدواجية التي يحلو للبعض ممارستها في ظل الفراغ السياسي الجاري.

إذاً وعلى القيادة السياسية ايضاً سرعة اتخاذ الإجراءات لتنفيذ توصيات الإجماع الوطني لمؤتمرات المجالس المحلية التي أوصت بالحكم المحلي واسع الصلاحيات باعتبار ذلك المخرج الوحيد الناجع لمعالجة كافة المشكلات التي ظلت تُرحّل في بعض المحافظات وأصبحت كأهداف للتداعيات ومشاريع التآمر..

إذاً فعملية الاصلاح يجبُ أن تبدأ من عتبة الدار، وأساس المشكلة إصلاح عتبة الدار، فإن صلحت صلح كل شيء.. وبالتالي سيسقط الغطاء وستُحجم بؤر التآمر.. وستزول جماعات الضغط.

وبالتالي المطلوب من القيادة السياسية خطوات جادة عملية لاستئصال هذه الظواهر التي أبتلينا بها في محيطنا السياسي في هذه المحافظة أو تلك، وليس هناك أي موانع أو صعوبات في لجم هذه الظاهرة، فشعبنا قطن لمّاح وعلى استعداد دائم، وينتظر مبادرة الحكمة لترجمة الأقوالَ إلى أفعال!!

لقطات

■ منتدى الوحدة اليمنية نجح في تحريك المياه الراكدة في أبين ونقل نشاطه الى الميدان في الشارع، وبين الناس يزرع الثقة فيهم ويكرمهم، ويواسي المرضى، ويسهم في تحفيز أوائل الطلاب في سابقة هي الأولى في أبين.

■ شخصيات محسوبة على الحاكم بأبين انزعجت واشتاطت غضباً كرد فعل على طريقتها من منتدى الوحدة الذي استحدث منجزاً جديداً هو «أبين- برس» الذي شكل إضافة جديدة لتطوير الوعي الوطني والاعلامي الوطني..

■ عام كامل مضى على إشهار المنتدى الوطني.. تحية إكبار وتقدير لكل من شارك وساهم من أبناء أبين والوطن!!□

قرار تصنيف الوظائف الصحفية والإعلامية

■ «الميثاق» تنشر أهم ما تضمنه مشروع القرار المرفوع الى مجلس الوزراء من وزارة الخدمة المدنية والتأمينات «الوحدة الفنية الرئيسية». والذي سمي قرار «تصنيف الوظائف الصحفية والاعلامية.. والذي تم فيه تقسيم مستوى الوظائف الى أربعة مستويات، المستويات الأول والثاني ينقسم كل منهما الى ثلاث درجات، وفيما المستويات الثالث والرابع الى أربع درجات لكل مستوى.

وعلى ضوء كل المستوى ودرجة تحدد المبلغ المستحق من بدل طبيعة العمل.. والى أهم ما جاء في هذا التصنيف:

أ- تصنف الأنشطة والوظائف في المؤسسات الصحفية والاعلامية بحسب مدى ارتباطها ودورها في أداء الرسالة الاعلامية والصحفية الى الآتي:

١- أنشطة ووظائف صحفية وإعلامية أساسية: وتشمل الأنشطة والوظائف المرتبطة مباشرة بصناعة المادة الصحفية و/أو الاعلامية، ويتطلب القيام بها إعداداً مهنياً عالياً ومتخصصاً ومهارات نوعية خاصة تُكتسب وتُنمى من خلال الممارسة والتدريب.. ومن الأمثلة عليها وظائف الادارة الاعلامية «التحرير الصحفي.. إعداد وتقديم البرامج ونشرات الأخبار.. الإخراج.. التصوير.. المونتاج والمكساج».

٢- أنشطة ووظائف هندسية وفنية مساندة: وتشمل الأنشطة والوظائف المرتبطة بتهيئة الظروف والشروط الفنية اللازمة لأداء الأنشطة الصحفية والاعلامية الأساسية السابق ذكرها.. ومن الأمثلة عليها أنشطة ووظائف الطباعة، صيانة وتشغيل محطات وتجهيزات الإرسال الإذاعي والتلفزيوني، صيانة المولدات والتجهيزات الكهربائية، أعمال الديكور وتجهيز المذيعين، وما الى ذلك من الأنشطة والوظائف ذات الأغراض المشابهة.

٣- أنشطة ووظائف نمطية عامة: ويقصد بها تلك التي لا تقتصر على المؤسسات الإعلامية بل تتكرر في جميع وحدات الخدمة العامة وتؤدي نفس الدور والمهام المرتبطة بتوفير التسهيلات اللازمة لأداء الأنشطة الأساسية والمساندة أينما وجدت.. مثل الأنشطة والوظائف الادارية، المالية، القانونية، العلاقات العامة، التخطيط والمتابعة، المراجعة الداخلية، الخدمات المعاونة وما شابهها.

المشروع يشمل كلاً من:

■ الوظائف الصحفية والإعلامية الأساسية (التحرير، الإعداد والتقديم، الإخراج.. الخ)

■ الوظائف الهندسية والفنية المساندة (الطباعة، الصيانة.. الخ)

■ الأنشطة والوظائف النمطية العامة (إدارية، مالية، قانونية، علاقات عامة.. الخ)

ب- تصنيف الوظائف الصحفية الادارية والتخصصية وفقاً لأهميتها النسبية وصعوبة وتعقد واجباتها ومسئولياتها، على النحو الآتي: «جدول ١»

ج- تسري على شغل الوظائف الصحفية المصنفة في الجدول «١» الشروط والقواعد والاجراءات المنظمة لذلك بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم «١٤٩» لسنة ٢٠٠٧م بشأن نظام التعيين في الوظيفة العامة.

٢- يمنح العاملون في المؤسسات الصحفية والاعلامية بحسب طبيعة أعمالهم ومدى ارتباطها بأداء الرسالة وتحقيق الأهداف التي أنشئت من أجلها هذه المؤسسات والمحددة فئاتهم في الفقرة «١ /أ» من هذا القرار بدل طبيعة عمل ينظم استحقاقه وتحدد قيمه المالية بحسب الجدول رقم: «٢»..

٣- يراعى عند تحديد استحقاق وصرف بدل طبيعة العمل المعتمد بموجب هذا القرار، التقيد بالشروط والقواعد الأساسية التالية:

أ- تحدد قيمة البدل المستحق للموظف بحسب طبيعة الوظيفة والمهام الفعلية التي يزاولها والمستوى الوظيفي والدرجة المنقول اليها في الهيكل العام وبحسب ما هو مبين في الجدول الوارد في الفقرة «٢ /ب» من هذا القرار، وفي حالة انتقال أو نقل الموظف الى وظيفة أخرى ذات طبيعة عمل مختلفة يعاد النظر في قيمة البدل الذي يصرف له تبعاً لذلك.

ب- يقتصر استحقاق البدل على من يشغل الوظيفة فعلاً ويمارس اعباءها ويرتبط منحه بكفاءة الأداء وفقاً لنظام تقييم الأداء تطبقه كل مؤسسة بما يتناسب مع طبيعة عملها.

ج- يستمر صرف البدل خلال فترة الاجازة السنوية للموظف وفي الحالات الأخرى الآتية:
- الاجازة المرضية بما لا يتجاوز شهراً واحداً فقط في السنة.
- اجازة الوضع للمرأة العاملة بما لا يتجاوز ستين يوماً قبل الوضع وبعده.
- فترة التدريب النظامي المرتبط بالوظيفة وبما لا يتجاوز ستة أشهر.

د- يسقط استحقاق البدل ويوقف صرفه للموظف في الحالات الآتية:
- الانتقال الى وحدة أخرى من وحدات الخدمة العامة.
- الاجازة بدون راتب.
- الاجازة الدراسية.
- التدريب الذي تزيد مدته عن ستة أشهر.

هـ- تسري على البدل القواعد ذاتها التي تحكم استحقاق الراتب عند صرفه أو تخفيضه أو وقفه كاملاً أو جزءاً منه.

و- لا يخضع هذا البدل للاستقطاعات التأمينية.

٤- يسري استحقاق بدل طبيعة العمل المعتمدة بموجب هذا القرار على شاغلي الوظائف الصحفية والاعلامية الأساسية المبينة في البند «١ /أ/ ١» من هذا القرار الذين يعملون في المؤسسات العسكرية والأمنية.

٥- يتم الرجوع الى وزارة الخدمة المدنية والتأمينات فيما لم يرد به نص في هذا القرار أو للرد على أية استفسارات تتعلق بتطبيقه.

٦- يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينفذ القرار بالوسائل الادارية المناسبة.□

جدول رقم (١)

مسمى الوظيفة		موقعها في الهيكل العام للوظائف والأجور والمرتبات	
		المستوى الوظيفي	الدرجة
• كبير محررين/ كبير مذيعين/ كبير مراسلين/ إذاعة وتلفزيون).	رئيس تحرير صحيفة	الأول	1
• كبير اختصاصيين (إخراج إذاعي / إخراج تلفزيوني / مونتاج / ترجمة/ رسم / إنتاج إذاعي / إنتاج تلفزيوني / تنسيق برامج / تنسيق وفحص أخبار /تصحيح ومراجعة لغوية / توثيق ومعلومات / كتابة سيناريو/ تصوير تلفزيوني).	نائب رئيس تحرير صحيفة / مدير تحرير صحيفة		2
	سكرتير تحرير صحيفة / نائب مدير تحرير صحيفة.		3
• محرر / مذيع / مدير تحرير/ أخبار / تحقيقات/ مراسل إذاعي تلفزيوني.		الثاني	4
• اختصاصي (إخراج إذاعي / إخراج تلفزيوني / مونتاج / ترجمة/ رسم / إنتاج إذاعي / إنتاج تلفزيوني / تنسيق برامج / تنسيق وفحص أخبار /تصحيح ومراجعة لغوية / توثيق ومعلومات / كتابة سيناريو/ تصوير تلفزيوني).			5
• كبير فنيين (مونتاج / مختبر أفلام / رسم / تصوير تلفزيوني / تصوير فوتوغرافي).			6
• مذيع مساعد ، مراسل إذاعي تلفزيوني مساعد ، محرر مساعد .		الثالث	7
• اختصاصي مساعد (إخراج إذاعي / إخراج تلفزيوني / مونتاج / ترجمة / رسم / إنتاج إذاعي / إنتاج تلفزيوني / تنسيق برامج / تنسيق وفحص أخبار /تصحيح ومراجعة لغوية / توثيق ومعلومات / كتابة سيناريو/ تصوير تلفزيوني) -			8
			9
• فني (مونتاج / مختبر أفلام / رسم / تصوير تلفزيوني / تصوير فوتوغرافي).			10
• فني مساعد (مونتاج / مختبر أفلام / تصوير تلفزيوني / تصوير فوتوغرافي / رسم).		الرابع	11
			12
			13
			14

جدول رقم (٢)

المستوى الوظيفي / الدرجة / قيمة البدل (ريال)	الدرجة	الوظائف الصحفية والإعلامية الأساسية	الوظائف الهندسية والفنية المساندة للوظائف الأساسية	الوظائف النمطية العامة (الإدارية والمالية والأخرى)
المستوى الأول	1	18000	15000	12000
	2	15029	12525	10020
	3	13419	11183	8946
المستوى الثاني	4	12425	10354	8283
	5	11505	9587	7670
	6	10652	8877	7102
المستوى الثالث	7	10049	8375	6700
	8	9663	8053	6442
	9	9283	7669	6135
	10	8849	7374	5899
المستوى الرابع	11	8193	6828	5462
	12	7586	6322	5058
	13	7090	5909	4727
	14	6689	5574	4459
المستوى الخامس	15			4288
	16			4204
	17			4123
المستوى السادس	18			4080
	19			4040
	20			4000